



1148863

5 - ماي 2017

قرار

لوزير الاقتصاد والمالية بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الصندوق المغربي للتقاعد

بناء على مقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12.02 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 المؤرخ في 27 شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12.02 فيما يتعلق بالتعيين في المناصب العليا الذي يتم التداول في شأن التعين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى القانون رقم 43.95 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.96.106 بتاريخ 21 ربيع الأول 1417 (7 أغسطس 1996) القاضي بإعادة تنظيم الصندوق المغربي للتقاعد؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

وبعد اطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن وزارة الاقتصاد والمالية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الصندوق المغربي للتقاعد؛

المادة الثانية: يجب أن تتوفر في المرشح (ة) لشغل هذا المنصب الشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلا على دبلوم مهندس الدولة أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم 11، أو شهادة تعادلها؛
- أن يتتوفر على تجربة مهنية بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص لا تقل عن 10 سنوات في الميدانين الاقتصادي أو المالي؛
- أن يكون قد مارس مهام رئيس قسم أو ما يعادله على الأقل لمدة لا تقل عن خمس سنوات في الإدارات العمومية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص، في المجالات المرتبطة بمهام المنصب؛
- أن يتتوفر على مؤهلات وكفاءات عالية في المجالات التالية:
 - إمام بتدبير أنظمة التقاعد؛
 - إمام بالنصوص التنظيمية الخاصة بموظفي الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية؛
 - خبرة في مجال تدبير الأصول المالية؛

- التوفير على التقنيات الالزمة لتقدير المشاريع و تتبع تنفيذها؛
- التوفير على الخبرة الكافية في مجال التدبير خصوصا التدبير عن طريق الأهداف؛
- الإلمام بتقنيات التواصل؛
- القدرة على التحليل والتركيب؛
- القدرة على التنظيم وعلى تسيير فريق متعدد الكفاءات؛
- القدرة على بلورة المخطط الاستراتيجي للصندوق و وضع مؤشرات لقياس الأداء وخريطة المخاطر.

المادة الثالثة: يتولى مدير الصندوق المغربي للتقاعد القيام بالمهام التالية:

- تدبير المعاشات المدنية ومعاشات الزمانة المحدثتين بموجب القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971)، كما تم تغييره وتميمه؛
- تدبير المعاشات العسكرية المحدثة بموجب القانون 013.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971)، كما تم تغييره وتميمه ، ومعاشات الزمانة العسكرية المحدثة بموجب الظهير الشريف رقم 1.58.117 بتاريخ 15 من محرم 1378 (فاتح أغسطس 1958)؛
- تدبير المعاشات المنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم تطبيقا لظهير الشريف رقم 1.59.075 بتاريخ 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959)؛
- تدبير نظام التقاعد التكميلي الاختياري الخاص بمنخرطي الصندوق؛
- تسيير الصندوق وفقا للتوجهات العامة التي يصدرها المجلس الإداري ويعمل باسمه؛
- إعداد التقرير السنوي عن نشاط الصندوق قصد عرضه على المجلس الإداري من أجل المصادقة عليه؛
- الحرص على التوازن المالي لنظامي المعاشات المدنية والعسكرية؛
- تدبير الأصول المالية؛
- إعداد الدراسات الأكاديمية الخاصة بأنظمة التقاعد التي يديرها الصندوق.

المادة الرابعة: يسحب ملف الترشيح عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية www.emploi-public.ma أو عبر بوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.finances.gov.ma ، ابتداء من تاريخ 5 ماي 2017..... إلى غاية 16 ماي 2017..... متضمنة الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية،
- المطبوع النموذجي الموحد معبأ من طرف المرشحة أو المرشح،
- بطاقة بشأن البرنامج المقترن لتطوير المنصب المتبارى بشأنه،
- نسخ طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أي وثيقة أخرى تثبت التوفير على الشروط المطلوبة، أو تكون مفيدة و ذات صلة بالمنصب المراد شغله.

المادة السادسة: تحدث بمقرر وزير الاقتصاد والمالية لجنة انتقاء الترشيحات لتقلد منصب مدير الصندوق المغربي للتقاعد.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية www.finances.gov.ma وعلى بوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وزير الاقتصاد و المالية
المضاء: محمد بوسعد

حرر بالرباط، في

2017 - ماي 5